



# سياسة مكافحة الغشّ

صدّقها

رئيس الجامعة

في

28 آذار 2019

و

مجلس أمناء الجامعة

في

3 نيسان 2019

## سياسة مكافحة الغشّ

### المحتوى

3	الغاية.....
3	النطاق.....
3	تعريف الغشّ.....
3	خُطط الغشّ.....
3	أ. الغشّ الذي يرتكبه الموظفون ضدّ الجامعة.....
4	ب. الغشّ الذي ترتكبه الأطراف الخارجيّة ضدّ الجامعة.....
5	ج. الغشّ بهدف تحريف الأصول أو القيم.....
5	المسؤوليات العامّة.....
5	أ. مسؤوليّة الإدارة.....
5	ب. مسؤوليّة الإبلاغ عن المخالفات المشبوهة.....
5	الإبلاغ عن المخالفات المشبوهة.....
5	أ. الإبلاغ المباشر.....
6	ب. الخط الساخن.....
6	ج. الإبلاغ المجهول.....
6	مسؤوليات التحقيق.....
7	ضمان الأدلّة.....
7	الإبلاغ عن التحقيقات بالغشّ.....
7	الإبلاغ عن المخالفات.....
7	أ. حماية المبلّغين.....
7	ب. الادّعاءات الكاذبة.....
8	السريّة.....
8	حفظ الحقوق.....
8	التعديلات.....

## سياسة مكافحة الغشّ

### الغاية

تتوّع جامعة سيده اللويزة ("الجامعة") من الأطراف التي تشكل جزءاً منها أن تودّي واجباتها وفقاً لأعلى المعايير الأخلاقية. تهدف هذه السياسة إلى منع الغشّ واكتشافه في الجامعة.

### النطاق

تتطبيق هذه السياسة على المسؤولين والمدراء وأعضاء الجسم التعليمي والموظفين والطلاب وأي جهة ذات صلة بالجامعة أو تمثلها في حرمها الرئيسي وفي فروعها، وفي أي جزء تابع لها ("الأطراف"). سوف تجري أي عملية تحقيق بغض النظر عن سنوات خدمة المشتبه به، منصبه، لقبه، أو علاقته بالجامعة.

### تعريف الغشّ

تعرف "جمعية المدققين الداخليين" الغشّ على أنه "أي عمل غير قانوني يتسم بالخداع أو الإخفاء أو انتهاك الثقة. وهذه الأعمال لا تعتمد على استخدام التهديد بالعنف أو القوة الجسدية. وترتكب أعمال الغشّ من قبل أطراف أو مؤسسات بقصد الحصول على المال، أو الممتلكات أو الخدمات، أو لتجنّب دفع مبالغ، أو لتقاضي فقدان خدمات، أو لضمان الحصول على منافع شخصية أو تجارية". يمكن أن يرتكب الغشّ طرفاً أو أكثر، من داخل الجامعة أو خارجها، للحصول على منافع غير مشروعة.

### خُطط الغشّ

يمكن للغشّ أن يتخذ عدّة أشكال.

تشمل طرق الغشّ الأكثر شيوعاً، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

#### أ. الغشّ الذي يرتكبه الموظفون ضدّ الجامعة

1. سوء ائتمان الأموال و/أو الأصول، مثل سرقة النقود أو الأصول (اللوازم، المخزون، المعدات، والمعلومات) من الجامعة.
2. سرقة التحصيلات قبل التحصيل، والتي تحصل عند سرقة الأموال من الجامعة قبل تسجيلها في دفاترها وسجلاتها المالية.

## سياسة مكافحة الغشّ

3. الصّرف غير النظامي / تسديد مبالغ لمصاريف وهميّة، ويحصل ذلك عندما يدفع شخصُ الجامعة على إصدار دفعة مقابل سلع أو خدمات وهميّة، أو فواتير مضخّمة، أو فواتير لمشتريات شخصية.
4. الغشّ في تحصيل شيكات، أو التوقيع عليها، أو تظهيرها.
5. تحريف المحاسبة، والذمم المدينة، والذمم الدائنة.
6. التلاعب في الرواتب، إضافة موظفين وهميين، أو تغيير سجلات الدوام.
7. تحريف، وتزوير، وتزييف السجلات والمستندات و/أو المعلومات.
8. أنشطة مع أطراف ذات صلة، يحصل فيها هذا الطرف على بعض المنافع التي لا يمكنه الحصول عليها في عملية عادية قائمة على المنافسة العادلة.
9. الرشوة وهي تقديم أو إعطاء أو الحصول على أو المطالبة بأي شيء ذي قيمة للتأثير على النتيجة.  
استثناء: الهدايا المسموح بها وفقاً لسياسة الجامعة للهدايا.
10. سوء استخدام / الاستخدام غير المشروع لموارد الجامعة لغايات شخصية.
11. سوء استخدام أختام و/أو طوابع الجامعة.
12. التلاعب في المناقصات.
13. سواها من الأنشطة المشابهة أو ذات الصلة.

## ب. الغشّ الذي ترتكبه الأطراف الخارجيّة ضدّ الجامعة

1. الغشّ من قبل الباعة، الموردين، والمقاولين.
2. إفساد الباعة، الموردين، والمقاولين للأطراف المكونة للجامعة.
3. السّلع المسلمة غير المطابقة للمواصفات المتّفق عليها.
4. تضخيم الفواتير.
5. إفساد موظّفي الجامعة من قبل الزبائن.
6. إصدار الفواتير من دون تسليم البضائع، أو تسليمها إلى عنوان آخر غير صحيح.
7. سواها من الأنشطة المشابهة أو ذات الصلة.

## سياسة مكافحة الغشّ

### ج. الغشّ بهدف تحريف الأصول أو القيم

1. الغشّ في البيانات الماليّة: تحريف البيانات الماليّة، مثلاً تضخيم الأصول أو الإيرادات، أو تقليل الذمم الدائنة أو النفقات.
2. تحريف المعلومات: تقديم معلومات خاطئة.
3. سواها من الأنشطة المشابهة أو ذات الصلة.

## المسؤوليات العامّة

### أ. مسؤوليّة الإدارة

تقع المسؤوليّة النهائيّة لمنع الغشّ واكتشافه على عاتق الإدارة. على كلّ عضو من الجسم الإداريّ، أكان فرداً من الجسم التعليميّ أو من خدمات الدّعم، أن يكون مطلعاً على أنواع التجاوزات التي قد تحدث ضمن نطاق عمله، كما عليه أن يتنبّه لأيّ مؤشر لارتكاب التجاوزات.

### ب. مسؤوليّة الإبلاغ عن المخالفات المشبوهة

يتحمّل كافة الأطراف مسؤوليّة الإبلاغ عن المخالفات المشبوهة كما هو مشار إليه أدناه. تشجّع الجامعة الجميع على القيام بواجبهم بالإبلاغ عن المخالفات المشبوهة. ويعتبر أي طرف علّم أو عرف بأي مخالفة مشبوهة ولم يبلغ عنها، أو أخفاها، أو أعاق الوصول الى اكتشافها، متواطئاً، ويخضع بالتالي للتدابير التصحيحيّة المذكورة في هذا المستند.

## الإبلاغ عن المخالفات المشبوهة

### أ. الإبلاغ المباشر

على الأطراف الذين لديهم الأساس للاعتقاد بأنّ أي مخالفة مشبوهة قد حصلت، أن يبلغوا المسؤول المباشر عليهم عن هذه الشبهة.

ويجب على هذا المسؤول أن يُعلم مديره الأعلى والمدقّق الداخلي في الجامعة.

## سياسة مكافحة الغشّ

إذا لم يتمكّن الطرف المعنيّ، ولأيّ سبب، من إبلاغ المسؤول عنه، عندها يجب أن يبلغ مباشرة المدير الأعلى أو مدير الموارد البشرية، أو المستشار القانوني في الجامعة، أو المدقّق الداخلي في الجامعة. ويجب على الفريق الذي وصله الإبلاغ، أن يبلغ المدقّق الداخلي في الجامعة، فوراً.

### ب. الخط الساخن

كذلك، يمكن للطرف المعنيّ أن يبلغ عن شكوكه باستخدام الخط الساخن ([hotline@ndu.edu.lb](mailto:hotline@ndu.edu.lb))، الذي يخوّله التبليغ عن أي مخالفة مشتبه بها مباشرة وخطياً. ويشرف المدقّق الداخلي على الخطّ الساخن، كما يحتفظ بسجّل لكافة البلاغات التي وصلته وحلولها. ويتمتّع المستشار القانوني بحقّ الاطّلاع على هذا السجّل.

### ج. الإبلاغ المجهول

يمكن للأطراف الذي يشعرون بعدم الارتياح في الإفصاح عن هويتهم عند الإبلاغ بالمخالفات المشبوهة، أن يبلغوا مخاوفهم بصفة المجهول. عندما يمارس الأطراف حقّهم في عدم الإفصاح عن هويتهم، يجب أن يدركوا التحديات الكامنة في التحقّق من جديّة وصحّة الشكوك التي أبلغوا عنها.

### مسؤوليات التحقيق

بعد استلام الشكوى، يشكّل الرئيس لجنة تقصي الحقائق/التحقيق، التي تضمّ المدقّق الداخلي في الجامعة (الداعي الى الاجتماعات)، والمستشار القانوني في الجامعة، وعضواً آخر/أعضاء آخرين يعتبرون مناسبين وفقاً لطبيعة القضية. لا يمكن لأي من هؤلاء المسؤولين المشار إليهم أعلاه أن يكونوا أعضاء في لجنة تقصي الحقائق/التحقيق إذا كان الشخص المتورّط يتبع مباشرة لهم. في هذه الحالة، يعيّن الرئيس بديلاً عنهم. يقوم المدقّق الداخلي بالتحقّق من الغشّ، نيابة عن لجنة تقصي الحقائق/التحقيق.

## سياسة مكافحة الغشّ

### ضمان الأدلة

حالما يتمّ الإبلاغ عن مخالفة مشبوهة، ينبغي اتّخاذ تدابير مباشرة لتفادي سرقة السجّلات ذات الصّلة، أو تغييرها، أو تلفها. يجب حفظ أمن تلك السجّلات/الأدلة بشكل مناسب، إلى حين انتهاء لجنة التّحقيق من أعمالها. بعدها، يرفع حظر الوصول إليها.

### الإبلاغ عن التّحقيقات بالغشّ

على المدقّق الدّاخل للجامعة أن يصدر تقارير الغشّ، بالنيابة عن لجنة تقصي الحقائق/التّحقيق، ويرفعها إلى رئيس الجامعة ومجلس الأمناء، بحسب الاقتضاء.

ويجب أن تُوزّع نسخٌ عن تقارير الغشّ لأعضاء لجنة تقصي الحقائق/التّحقيق.

ويجب أن يستحصل أي فريق آخر يريد الاطلاع على هذه التقارير، على موافقة الرئيس الخطيّة.

### الإبلاغ عن المخالفات

المبلّغ هو أي طرفٍ يتقدّم بالإبلاغ عن مخالفة مشبوهة.

تقدّر الجامعة المبلّغين، إذ تعتبرهم أصحاب نزاهةٍ عاليةٍ وقيم أخلاقية حميدة.

#### أ. حماية المبلّغين

تسعى الجامعة إلى حماية المبلّغين من الأعمال الانتقامية والمضايقات. كما ستتخذ الإجراءات التأديبية الملائمة ضدّ الأطراف التي تنتقم من المبلّغين أو تضايقهم.

#### ب. الادّعاءات الكاذبة

تفترض الجامعة أنّ المبلّغين يتقدّمون بالإبلاغ بنية حسنة.

إذا قدّم أي ادّعاء بنية حسنة، لن يُتخذ أي تدبير ضدّ الجهة التي قدّمته. ولكن، إذا تقدّم أي فردٍ بادعاءات مغرضة وكاذبة، ستتخذ التدابير الملائمة ضده وفقاً لسياسات الجامعة ذات الصّلة.

## سياسة مكافحة الغشّ

### السريّة

الطرف الذي يبلغ عن مخالفةٍ مشبوهةٍ مستخدمًا القنوات المناسبة المشار إليها في هذه السياسة، مُلزمٌ بالحفاظ على السريّة التامة وفقاً للآتي:

- 1- عدم مناقشة أي جانب من جوانب الشكّ مع أي طرفٍ، إلا إذا طلبت لجنة تقصي الحقائق/التحقيق ذلك.
- 2- عدم الاتصال بالطرف المشكوك بأمره في محاولةٍ للوقوف على الوقائع أو لفرض قيودٍ ما.
- 3- الالتزام التامًا بسياسة الجامعة بالمتعلّقة بالحفاظ على السريّة.

### حفظ الحقوق

تحتفظ الجامعة بكافة الحقوق المتعلقة بالسياسة الحاضرة، وإن كانت تلك الحقوق غير مذكورة صراحةً في متن النص. وتُطبّق هذه السياسة على جميع الأطراف، حتّى بعد انتهاء علاقتهم مع الجامعة، لأي سببٍ كان.

### التعديلات

تعدّل هذه السياسة عند الحاجة.

ويجب أن يوافق الرئيس ومجلس الأمناء على أي تعديل لاحق على هذه السياسة.